

152881 - تقسيم ميراث بين زوجة وأربعة أبناء وأربع بنات

السؤال

السلام عليكم

توفي والدي رحمه الله ولديه سيارة باسمه ، وقد غرقت السيارة بسبب السيل ، وقد قدر التعويض من قبل الدولة بمبلغ : (25000) يَـلـل – خمسة وعشرين ألف ريالاً – ، والورثة العدد كلهم 9 أفراد : الوالدة – زوجة المتوفى – ، وأربعة أولاد ، وأربع بنات ، فكم نصيب كل فرد خاصة نصيب الإناث ؟ لأن والدي حريصة جداً على التوزيع الشرعي على الورثة .

الإجابة المفصلة

نسأل الله أن يرحم والدكم ، وأن يؤجركم في مصيبتكم ، وأن يخلف عليكم خيراً .

أما بخصوص توزيع قيمة التعويض على الورثة فعلى النحو الآتي :

1. للزوجة : الثمن فرضاً ، أي : 3125 ريالاً .

2. يرث الأبناء مع البنات الباقي تعصيباً للذكر مثل حظ الأنثيين .

فيكون لك بنت : 1823 ريالاً .

ولكل ابن : 3646 ريالاً .

والله أعلم